الأمم المتحدة

CEDAW/C/SR.480

اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة

Distr.: General
22 September 2006
Arabic
Original: English

اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة

الدورة الثالثة والعشرون

محضر موجز للجلسة ٤٨٠

المعقودة في المقر، نيويورك، يوم الخميس، ٢٢ حزيران/يونيه ٢٠٠٠، الساعة ١٠/٠٠

الرئيسة: السيدة غونزاليز

لاحقا: السيدة آكار (المقررة)

لاحقا: السيدة غونزاليز (الرئيسة)

المحتويات

النظر في التقارير المقدمة من الدول الأطراف بموجب المادة ١٨ من الاتفاقية (تابع)

تقريرا ليتوانيا الأوّلي والثاني (تابع)

هذا المحضر قابل للتصويب.

وينبغي تقديم التصويبات بإحدى لغات العمل. كما ينبغي تبيانها في مذكرة وإدخالها على نسخة من المحضر. كذلك ينبغي إرسالها **في غضون أسبوع واحد من تاريخ هذه الوثيقة إلى:** Chief, Official Records Editing Section, room DC2-750, 2 United Nations Plaza.

وستصدر أية تصويبات لمحاضر جلسات هذه الدورة في وثيقة تصويب واحدة، عقب نهاية الدورة بفترة وجيزة.

00-49488 (A)

افتتحت الجلسة الساعة ١٠/٢٠.

النظر في التقارير المقدمة من الدول الأطراف بموجب المادة ١٨ من الاتفاقية (تابع)

تقريرا ليتوانيا الأوَّلي والثاني (CEDAW/C/LTU/1 و2) (تابع)

١ - بناءً على دعوة الرئيسة، جلس وفد ليتوانيا إلى مائدة اللجنة.

٢ - **السيد سِركسنيس** (ليتوانيا): أجاب على الأسئلة التي طرحتها اللجنة، فقال إن الاتفاقية اكتسبت قوة القانون منذ التصديق عليها وقد ضُمَّت إلى الاتفاقات الدولية الأخرى باعتبارها جزءاً لا يتجزأ من النظام القانوني الليتواني. ومضى قائلاً إن السُبل العديدة التي سلكتها الحكومة لتعميم المعلومات بشأن أحكام الاتفاقية تشمل تدريس مقررات إلزامية بالجامعات تحلل محتوى صكوك حقوق الإنسان، وإنشاء وظيفة أمين مظالم معني بتكافؤ الفرص، ونشر الاتفاقية في موجز لصكوك حقوق الإنسان وفي موقع البرلمان على شبكة الإنترنت وفي حملات إعلامية عبر وسائط الإعلام. وقد استكملت جميع الإجراءات القانونية الداخلية اللازمة لانضمام ليتوانيا إلى البروتوكول الاختياري، كما ستصدِّق حكومته على التعديلات المدخلة على المادة ٢٠ من الاتفاقية.

٣ - وتناول المسألة المتعلقة بتأثير الخصخصة على حالة المرأة، فقال إن الانتقال إلى الاقتصاد السوقي قد أوجد عدداً من التشوُّهات والصعوبات. إذ زادت معدلات الاعتلال والوفاة والتسرُّب من الدراسة في مرحلة التعليم الأساسي والبطالة في صفوف النساء كما نما ''الاقتصاد الرمادي''، بينما انخفضت مستويات أجور الوظائف التي تشغلها النساء عادةً. ولمعالجة هذه المشكلات، اتخذت الحكومة للمرة الأولى مجموعة كبيرة من التدابير يتوقع أن تُخلِّف آثاراً اجتماعية - اقتصادية بعيدة المدى.

٤ - **السيدة بورنيكينه**: أشارت إلى المادة ٢ من الاتفاقية، فقالت إن البرلمان قد صدَّق في كانون الأول/ديسمبر عام ١٩٩٨ على قانون تكافؤ الفرص، وبعد ذلك بقليل أنشئ مكتب أمين المظالم المعني بتكافؤ الفرص. وقد جاء تعريف التمييز في ذلك القانون مطابقاً للتعريف المنصوص عليه في المادة ١ من الاتفاقية؛ وليس هذا فحسب، إذ تناول انتهاك مبدأ تكافؤ الفرص بالنسبة للرجال أيضاً. ولم يستبعد مفهوم ''التمييز الإيجابي''، الذي أُدخِل هو الآخر في ذلك القانون، اعتماد تدابير مؤقتة في القوانين والأنظمة الوطنية الأخرى لأن الغرض الرئيسي للقانون هو تنفيذ الالتزامات المقررة بموجب الصكوك الدولية لحقوق الإنسان.

٥ - وأضافت قائلة إنه وفقاً لذلك القانون يمكن فرض جزاءات إدارية على الأشخاص الخاصين والعامين والمؤسسات الخاصة والعامة، وتتسم قرارات أمين المظالم المعني بتكافؤ الفرص بصفة الإلزام، مع السماح بحق الاستئناف. ووصفت بالتفصيل دور أمين المظالم وواجباته، كما تحدثت بإيجاز عمّا جرى حتى الآن من تحقيقات بشأن الشكاوى المتعلقة بالتمييز في مجالي العمالة والتعليم وفيما يختص بالتحرُّش الجنسي. وذكرت أن أنشطة مكتب أمين المظالم تُموَّل من ميزانية الدولة؛ وأن الأولوية العليا قد مُنحت لزيادة الوعي الجماهيري بدور أمين المظالم فيما يختص بضمان حقوق المرأة والرجل، وأن ثمة اهتماماً شديداً يولى للتعاون مع المنظمات غير الحكومية والمنظمات الجماهيرية. واستدركت بقولها إن التعاون مع وسائط الإعلام قد اكتنفته المشاكل.

٦ - واسترسلت قائلة إن المادة ٣ من قانون تكافؤ الفرص تذكر على وجه التحديد ضرورة قيام جميع مؤسسات الدولة والحكومة، والمؤسسات الإدارية كافة، بوضع وتنفيذ برامج تهدف إلى تغيير المواقف الجماهيرية من هيمنة جنس على الجنس الآخر. وبالمثل، تنص المادة ٤ على ضرورة عدم تشجيع المقررات والكُتُب المدرسية للتمييز. وأقرت المتكلمة بأن التشريعات وحدها لا يمكن أن تكفل تكافؤ الفرص، وأكدت بشدة أهمية التعاون المثمر بين مؤسسات الدولة والمجتمع المدني في هذا الصدد. وقالت إن من الضروري أن نعترف على الرغم من ذلك بأن النظام القانوني يؤدي دوراً رئيسياً في تعزيز الاحترام المتبادل بين المرأة والرجل.

٧ - **السيدة سليوزينه:** قالت، على سبيل الاستجابة لطلب إيضاح بشأن آليات تعزيز المساواة في سياق المادة ٣ من الاتفاقية، إن مستشار الدولة بمكتب رئيس الوزراء مسؤول عن التعاون مع المنظمات غير الحكومية بشأن قضايا المساواة وإنه يراقب أيضاً أنشطة اللجنة المشتركة بين الوزارات المعنية بتكافؤ الفرص للمرأة والرجل، وهي لجنة مؤلفة من ممثلي ١٤ وزارة ومكتب أمين المظالم والمنظمات غير الحكومية. وأضافت قائلة إن فريق البرلمانيات العامل، الذي يناقِش مشاريع القوانين والمدوَّنات المعنية بقضايا المرأة والأسرة، يمثل آلية أخرى قائمة. وهذا الفريق يهدف إلى التوصل إلى مواقف مشتركة من شأنها منح أولوية لمصالح المرأة تفوق الأولوية الممنوحة لمصالح الأحزاب السياسية.

٨ - و فيما يختص بالمبادرات التشريعية، قالت إنه على الرغم من أن البرلمان ورئيس الجمهورية والحكومة يحق لهم اتخاذ مبادرات تشريعية يمكن أيضاً لجماعات المواطنين التي يحق لها التصويت أن تتقدم إلى البرلمان بمشاريع قوانين لينظر فيها. كما يحق لممثلي المنظمات غير الحكومية والجماعات الأخرى المهتمة تقديم اقتراحات أثناء مناقشة مشاريع القوانين في اللجان البرلمانية. وذكرت أن الحزب النسائي الليتواني، المنشأ عام ١٩٩٥، قد عجز عن الحصول على نسبة الـ ٥ في المائة من الأصوات اللازمة في انتخابات عام ١٩٩٦ البرلمانية ولذلك لم يجر انتخاب أي من عضواته. وقد غيَّر الحزب اسمه في عام ١٩٩٨ إلى ''الحزب الديمقراطي/النسائي الجديد''، واجتذب بذلك أقلية من الأعضاء الذكور. يضاف إلى هذا أن الأحزاب السياسية الرئيسية الخمسة لديها مجموعات نسائية تدعو بشكل نشط إلى نصرة قضايا المرأة.

٩ - وأردفت قائلة إنه جرى إنشاء برنامج النهوض بالمرأة، وذلك تمشياً مع العناصر الرئيسية في منهاج عمل بيجين. وذكرت أنه جرى وضع خطتي عمل وطنيتين لوضع أهدافٍ محددة واتخاذ تدابير لتنفيذ ذلك البرنامج. وذكرت أيضاً أن ما يقرب من كل التدابير المبيَّنة في التقرير المتعلق بخطة الأنشطة الموضوعة للسنوات ١٩٩٨ - ٢٠٠٠ قد نُفِّذ، وذلك بفضل التعاون بين المنظمات الحكومية والمنظمات غير الحكومية أساساً. وجوانب الخطة التي حظيت بالنصيب الأكبر من النجاح حتى الآن هي الجوانب المتصلة بالقانون والبيئة والتعليم.

١٠ - وردّاً على سؤال بشأن حالة النساء المسنَّات، ذكرت أنه جرى في سياق السنة الدولية لكبار السن وضع برنامج من أجل إيجاد الحلول لمشكلات معيَّنة اقتصادية واجتماعية ونفسية ومشكلات معيَّنة متعلقة بالرعاية الصحية تواجه كبار السن. وجرى تشجيع المجالس البلدية على تعزيز الأنشطة المشتركة من أجل كبار السن من الجنسين، وإنشاء هيكل أساسي للخدمات، وإنشاء مجالس للمتقاعدين في البلدات والمراكز الإدارية من أجل معالجة شواغلهم على نحو أفضل. وتُقدم الرعاية للمسنَّات بواسطة أجهزة الخدمات الاجتماعية والأخصائيين الاجتماعيين، الذين ينظم أعمالهم قانون الخدمات الاجتماعية لعام ١٩٩٦. واستدركت قائلة إنها تود الإشارة إلى أن مهنة الخدمة الاجتماعية جديدة نسبياً

وأن التدريب الرسمي في هذا المجال لم يبدأ إلا في عام ١٩٩٢.

١١ - وبالإشارة إلى العنف المرتكَب بحق المسنَّات، أعربت عن اسفها لعدم وجود إحصاءات منفصلة بشأن هذا العنف على وجه التحديد. وأضافت قائلة إن العدد الإجمالي للضحايا الذين تجاوزت أعمارهم الستين في عام ١٩٩٨ قد بلغ ١١٦ ضحية. وفيما يختص بالمعاشات التقاعدية الاجتماعية، قالت إن إصلاح نظام المعاشات التقاعدية الذي جرى في فترة السنتين ١٩٩٤ - ١٩٩٥ يساند الأمهات ذوات الأسر الكبيرة الأعداد، لا سيما بتقديم ضمانات تتعلق بالمعاش التقاعدي، بصرف النظر عن سجل العمل. وذكرت أن المبلغ الممنوح يعادل المعاش التقاعدي الأساسي وأنه يُدفع من ميزانية الدولة.

١٢ - **السيدة دوفيدنينه** (ليتوانيا): قالت إن القرار رقم R-28 الذي أصدره مدير جامعة فيلنيوس بشأن التدابير المؤقتة الخاصة سيظل ساري المفعول ريثما تتحقق الأهداف. وفي هذا الصدد، فإنه نتيجة لإدخال مقرَّر جديد بشأن الدراسات النسائية في مناهج بعض الجامعات، حصلت بعض النساء فعلاً على درجات أكاديمية بعد إجرائهن أبحاثاً بشأن قضايا المرأة. وفضلاً عن ذلك، أنشأت جامعة فيلنيوس مركزاً لدراسات المرأة يقدِّم مقررات تركِّز على مشكلات المرأة وعلى وضعها في المجتمع المعاصر وعلى مدارالتاريخ.

١٣ - وفيما يختص باشتراك النساء في الأحزاب السياسية، لم تفرض قوانين ليتوانيا حصصاً للمرأة في قوائم الانتخاب. وفي الوقت الحالي، لا يوجد سوى حزب سياسي واحد - هو الحزب الاشتراكي الديمقراطي الليتواني - قرر حصصاً ليكفل ألاّ يمثل المنتمون لأحد الجنسين أكثر من ثلثي الأشخاص المدرجة أسماؤهم في القائمة الانتخابية. كما تحاول الحكومة تشجيع اشتراك النساء في عملية صنع القرار. وأحد الأهداف الرئيسية لبرنامج النهوض بالمرأة الليتواني هو تمكين النساء من الاشتراك في العمل السياسي والإدارة.

١٤ - **السيد بليزنيكاس** (ليتوانيا): ردّ على الأسئلة المتعلقة بموضوع القوالب، قائلاً إن ليتوانيا تشترك في البرنامج المتوسط الأجل (١٩٩٦ - ٢٠٠٠) الذي وضعه الاتحاد الأوروبي لتحقيق تكافؤ فرص الرجال والنساء. وفي إطار هذا البرنامج، تشترك ليتوانيا في مشروع "التثقيف السياسي للمرأة من أجل تكافؤ الفرص"، الذي سيستمر حتى عام ٢٠٠١. وهدف هذا المشروع هو تشجيع النساء، من خلال الحلقات التدريبية وتعميم المعلومات بشأن الممارسات الرشيدة، على الاشتراك في صنع القرار السياسي. وتشترك ليتوانيا في هذا المشروع لمدة ثلاث سنوات وتساهم فيه بمبلغ ٢٦ ٠٠٠ دولار سنوياً. والمبادئ القانونية الأساسية المتعلقة بمكانة ودور الكنيسة الكاثوليكية وغيرها من المؤسسات الدينية الأخرى في ليتوانيا محددة في المواد ٢٥ و ٢٧ و ٤٣ من الدستور.

١٥ - وأشار إلى دور وسائط الإعلام الجماهيري فيما يتعلق بالقوالب الجنسانية، قائلاً إن النظام القانوني للبلد ينص على أدوار عامة وأدوار محددة في هذا المجال وينشئ آلية للقيام بهذه الأدوار. كما ينص قانون تكافؤ الفرص على واجب الحكومة والمؤسسات الإدارية المتعلق بتنفيذ البرامج الهادفة إلى تغيير المواقف الجماهيرية من القوالب. وفضلاً عن ذلك، فإن لدى ليتوانيا لجنة لأخلاقيات الصحفيين والناشرين ومفتشاً معنياً بأخلاقيات الصحفيين، وذلك من أجل تنفيذ أحكام مدونة أخلاقيات الصحفيين والناشرين في ليتوانيا. وهذا المفتش مسؤول عن التحقيق في شكاوى الأفراد بشأن نشر المعلومات غير الصحيحة الماسة بشرفهم وكرامتهم، ومسؤول أيضاً عن البت في تلك الشكاوى. ومعروض حالياً على برلمان ليتوانيا مشروع مدونة بشأن أخلاقيات الإعلان.

١٦ - وفيما يختص بالعنف الموجَّه ضد المرأة، لاحظ أن المادة ١١٨ من القانون الجنائي تعرِّف الاغتصاب وتعاقب مرتكبيه. وقال إنه في عام ١٩٩٨ سُجِّلت ١٦٦ حالة اغتصاب، بينما سُجلت ٢٢٥ حالة في عام ١٩٩٩. وقال إن المادة ٢٣٩ من القانون الجنائي تقرر المسؤولية الجنائية للأشخاص الذين يقودون الغير إلى البغاء. كما تحدد تلك المادة عقوبة أشد لمن يمارسون القوادة مع القُصَّر أو يرغمون أشخاصاً، بالابتزاز أو الخداع، على ممارسة البغاء. ورغم أن القانون الجنائي لم يقرر عقوبة للبغاء، ينص قانون مخالفة النظام الإداري على أن البغاء يتسم بسمات المخالفة الإدارية.

١٧ - وفي عام ١٩٩٨ سُجلت ٥٤ حالة من حالات القوادة، بينما سُجلت ١٦ حالة في عام ١٩٩٩. وستدشِّن الحكومة في المستقبل القريب برنامجاً وطنياً لمكافحة البغاء والاتجار بالبشر والحيلولة دونهما. وهذا البرنامج سينفذه عدد من الوزارات والمؤسسات الحكومية والمنظمات غير حكومية. وفي ٢ تموز/يوليه عام ١٩٩٨، اعتمد البرلمان تعديلاً للقانون الجنائي ينص على عقوبات سجن تتراوح بين أربع سنوات وثمان سنوات لمرتكبي جريمة الاتجار بالبشر.

١٨ - وقد أنشئ في ليتوانيا مؤخراً أحد عشر مركزاً لمعالجة الأزمات من أجل توفير المساعدة للإناث ضحايا العنف ولأبنائهن. وأنشئ أربعة عشر خطاً هاتفياً خصوصياً لأجل توفير المشورة والمساعدة للنساء المضروبات. وقد أنشئ معظم المراكز والخطوط الهاتفية بمبادرة من المنظمات غير الحكومية. وفضلاً عن ذلك، دشَّن المركز الليتواني لمنع الصراعات ومركز منع الجريمة، بالتعاون مع برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، مشروعاً في عام ١٩٩٩ لتدريب ضباط الشرطة على كيفية معالجة الصراعات الأسرية.

١٩ - تولت الرئاسة السيدة آكار (المقررة).

٢٠ - **السيدة دوفيدنينه** (ليتوانيا): ردّت على الأسئلة المتعلقة بالدعم المالي الحكومي للمنظمات غير الحكومية، فقالت إنه منذ عام ١٩٩٥ أخذت الحكومة تُخصِّص موارد مالية لدعم أنشطة المنظمات النسائية غير الحكومية ، التي تمثل اشتراكات العضوات مصدر دخلها الرئيسي. إلا أن هذه الأموال التي تقدَّم من ميزانية وزارة الثقافة قد تضاءلت في السنوات الأخيرة. وهناك أيضاً وزارات أخرى تقدِّم التمويل لبعض المنظمات غير الحكومية، كما تقدِّم المجالس البلدية تمويلاً مماثلاً.

٢١ - وقالت إنها لا تستطيع أن تقدِّم بيانات دقيقة تحدِّد هويات المنظمات النسائية التي تتلقى الدعم المالي أو عدد تلك المنظمات ولكنها تود أن تؤكد للجنة أن الحكومة ستسعى جاهدة إلى تقديم دعم مالي مُعتَبر إلى المنظمات غير الحكومية النسائية حالما تتحسّن الحالة الاقتصادية والمالية للبلد. وفي هذا الصدد، تدرس الحكومة مشروع قانون بشأن ضريبة الدخل والإعلان عن الممتلكات من شأنه تعزيز الحالة المالية لهذه المنظمات، لأنه يتضمَّن حكماً يسمح للمقيمين الدائمين في ليتوانيا بتحويل نسبة تصل إلى ٢ في المائة من مدفوعاتهم لضريبة الدخل إلى الكيانات القانونية، بما فيها المنظمات غير الحكومية.

٢٢ - وفيما يختص باشتراك النساء في الحياة السياسية، فإن معظم المنظمات النسائية قد تشكَّل فيما بين عامي ١٩٩٢ و١٩٩٦، وفي خلال تلك الفترة أنشئت أيضاً أقسام نسائية داخل الأحزاب السياسية الرئيسية جميعها. وفي أثناء الانتخابات البرلمانية التي جرت عام ١٩٩٦، مثَّلت المرشّحات نسبة تصل إلى ٢٠,٧ في المائة من جميع المرشحين للبرلمان. كما مثِّلن ٣١ في المائة من مجموع المرشحين في الانتخابات المحلية. ولم تحصل المرأة سوى على ١٧,٦ في المائة من إجمالي المقاعد المشغولة بالانتخاب في المجالس المحلية.

وستجري انتخابات برلمانية أخرى في تشرين الأول/أكتوبر عام ٢٠٠٠.

٢٣ - وأضافت قائلة إنه نظراً لأن الحملة الرسمية لم تبدأ بعد يصعب التنبؤ بعدد النساء اللائي ستقيَّد أسماؤهن في القوائم الانتخابية للأحزاب السياسية. وعلى الرغم من ذلك، يتزايد نشاط النساء في معظم الأحزاب السياسية الرئيسية. ورغم أن الأحزاب التي انتَخَبت نساءً لرئاستها لم يتجاوز عددها حزبين إنتخب سائر الأحزاب السياسية الرئيسية نساءً لشغل مناصب نواب الرئيس أو مناصب في هيئاتها الداخلية المنتخبة. ولذلك، أعربت المتكلمة عن أملها في انتخاب المزيد من النساء في البرلمان الجديد في الخريف.

٢٤ - عادت السيدة غونزاليز (الرئيسة) إلى تولي رئاسة الجلسة.

٢٥ - **السيدة سليوزينه** (ليتوانيا): ردّت على الأسئلة المتعلقة بحالة المرأة في أماكن العمل، فقالت إن أحد اتحادات نقابات العمال الوطنية، ويدعى ''اتحاد العمال''، ترأسه امرأة. وقد أنشأت جميع الاتحادات مراكز نسائية خاصة هدفها الرئيسي ضمان ظروف العمل المناسبة للمرأة في سوق العمل. كما تبذل الحكومة جهوداً لزيادة المرتبات في القطاعات التي تأنثت أكثر من غيرها في سوق العمل. ومن المعتاد أن تكون للنساء النسبة الغالبة بين العاملين في مجالات التعليم والرعاية الطبية والرعاية الاجتماعية، وأن تكون مرتباتهن أقل بصفة عامة من مرتبات العاملين في حقل الصناعة، الذين يكونون من الرجال عادة. ويجري إيلاء اهتمام شديد للجهود الرامية إلى زيادة مرتبات المعلمين. وفي خلال السنوات الثلاث الأخيرة، زادت تلك المرتبات بنسب تتراوح بين ١٥ و ٣٠ في المائة.

٢٦ - وتناولت مسألة النساء منظِّمات المشاريع، فقالت إنه وفقاً للإحصاءات الحديثة تمثّل النساء نحو ٣٠ في المائة من جميع مؤسسي الأعمال ومديريها. وعلى وجه التحديد، أنشأت النساء ٦٠ في المائة من الأعمال في قطاع المطاعم، و ٥٠ في المائة من الأعمال في قطاع التشييد، و ٤٧ في المائة من الأعمال في قطاع الخدمات. وفيما يختص بالدخول إلى سوق العمل، تمنح ''بورصة العمل'' الوظائف لأعداد متزايدة من العاطلين. ففي عام ١٩٩٩، أنشئت ٩٠٧ وظائف وجرى توظيف ١ ٢٧١ عاطلاً. وفي هذا الصدد، كانت غالبية الذين جرى تشغيلهم نساءً لديهن أطفال. وتُعزى الفروق الظاهرة في أرقام البطالة إلى أخذ البيانات من مصدرين مختلفين - هما بورصة العمل الحكومية التي قدَّمت معدل البطالة الرسمي وإدارة المسح الإحصائي التي قدَّمت البيانات. إلا أن هذه الفروق تجري معالجتها حالياً.

٢٧ - ويتصل تعبير ''البطالة الطويلة الأجل'' بالعاطلين المسجَّلة أسماؤهم لدى بورصة العمل لمدة تزيد على اثني عشر شهراً. وفي ١ كانون الثاني/يناير عام ١٩٩٩، مثَّلت النساء ٥٨ في المائة من جميع العاطلين لأجل طويل، وقد انخفض هذا الرقم انخفاضاً طفيفاً في عام ٢٠٠٠ فبلغ ٥٥ في المائة. ومثَّلت النساء العاطلات لأجل طويل ٥٥ في المائة ممن اشتركوا في برامج سوق العمل الناشط، وكان ٧ في المائة منهن دون السن المسموح فيه بالتقاعد. كما يجري بذل جهود متزايدة لمساندة العاطلين أو مساعدتهم على الحصول على وظائف جديدة بأسرع ما يمكن. وقد أنشئ صندوق تشغيل وطني لمساعدة الأفراد العاجزين عن العثور على وظائف دائمة بعد التدريب المهني.

٢٨ - وتُمنَح استحقاقات البطالة للعاطلين وفقاً للإجراء الذي قررته بورصة العمل. ففي غضون ١٢ شهراً تُدفع استحقاقات على مدى فترة لا تتجاوز ستة أشهر، تبدأ في اليوم الثامن بعد التسجيل. أما العاطلون الذين لم يشتغلوا لمدة ٢٤ شهراً أو أكثر خلال فترة ثلاث سنوات، ولديهم تأمين عمل، فمن حقهم تلقي مدفوعات شهرية. وعلى أية حال،

لا يمكن أن تقل استحقاقات البطالة عن مبلغ ضمان الدخل المحدَّد وفقاً للإجراء المنصوص عليه في قانون ضمان الدخل ولا يمكن أن تتجاوز ضعف الرقم القياسي لمستويات المعيشة الدنيا. والاستحقاقات الاجتماعية، التي تمثل الشكل الرئيسي للمساعدات النقدية المقدمة إلى الأسر المنخفضة الدخل، تدفع على أساس قانون الدخل المضمون؛ وهي تُدفع للأسر التي يقل فيها الدخل الفردي عن الدخل المدعوم من الدولة المعتمد حكومياً.

٢٩ - **السيدة بلِبيته** (ليتوانيا): أجابت على الأسئلة المتعلقة بالمادة ١٢، فقالت إن الحكومة جعلت الصحة الإنجابية للمرأة إحدى أولوياتها. وفي عام ١٩٩٥، أنشئ برنامج لتنظيم الأسرة، يتوقع أن يستمر حتى عام ٢٠٠١. وتتمثل أولوياته في توفير الثقافة الجنسية للنساء، وإنشاء مراكز متخصصة في أمراض النساء تخدم الفتيات، وإدخال علاجات جديدة للعقم، وتوفير الخدمات الإنجابية وخدمات منع الحمل للأسر، وعلاج أمراض ما بعد انقطاع الحيض. وفي إطار هذا البرنامج، تقدَّم الخدمات في غرف مخصصة بمراكز الرعاية الصحية الأولية. كما قُدِّم قدر كبير من المعلومات عن منع الحمل وتنظيم الأسرة لتلاميذ المدارس. ومنذ عام ١٩٩٨، قلَّل الانتكاس الاقتصادي العام من الدعم المالي المقدَّم إلى هذا البرنامج تقليلاً شديداً، ولكن من المأمول أن يزداد التمويل متى انتعش الاقتصاد.

٣٠ - ومؤخراً تحقق الكثير باتجاه زيادة الوعي الجماهيري بالأمراض التي تنفرد بها المرأة، التي من قبيل سرطان الثدي والأمراض المتصلة بانقطاع الحيض. والأولوية ممنوحة للرعاية الوقائية، التي من قبيل الفحوص السنوية؛ كما أنشئت عيادات طبية مزوَّدة بمعدات متقدمة للتشخيص. وقام بتوفير وتمويل هذه الخدمات وكافة العلاجات الدوائية اللازمة لعلاج أمراض السرطان، التي تصيب المرأة برنامج مكافحة السرطان، الذي أنشأته وزارة الصحة في عام ١٩٩٨. وفي مجال اتقاء متلازمة نقص المناعة المكتسب (الإيدز)، توزَّع نشرات وكتيِّبات على المؤسسات الطبية والمدارس والبغايا، ويقدِّم مركز الإيدز الواقيات الذكرية مجاناً للفئات الأشد تعرضاً للخطر. وقد أنشئت عيادة طبية خاصة في فيلنيوس لتزويد البغايا بالرعاية الطبية المجانية، ومن المقرر إنشاء عيادات مماثلة في مدن أخرى وفي المناطق الريفية.

٣١ - وفيما يختص بالرعاية الصحية للنساء في المناطق الريفية، فإنه على الرغم من انخفاض مستوى توافر المساعدات الطبية الجيدة في المناطق الريفية بالمقارنة بالمستوى المتاح في المناطق الحضرية لا توجد أدلة تشير إلى أن النساء في المناطق الريفية صحتهن أسوأ من صحة نساء الحضر. وتفتقر المناطق الريفية إلى المراكز الطبية الكبيرة المزوَّدة بالمعدات المتقدمة، ولكن هناك ٤٥٣ عيادة في البلدات الصغيرة فضلاً عن ١ ٠١١ عيادة تقدِّم مستوى طيباً من الرعاية الصحية الأوَّلية والخدمات المتعلقة بالحمل ورعاية الطفل. وفيما يختص بالضمانات الاجتماعية للنساء العاملات الحوامل أو النساء اللائي يربين أطفالهن، أحالت المتكلمة اللجنة إلى التقرير والوثائق الإضافية المعممة في ذلك اليوم بشأن المادة ١٢.

٣٢ - **السيدة دوفيدنينه** (ليتوانيا): أجابت على الأسئلة المتعلقة بالمادة ١٤، فقالت إن هناك ٠٠٠ ٦٧ مزرعة مملوكة للقطاع الخاص وإن ٦٠ في المائة من المزارعين قد بلغوا الستين من العمر أو تجاوزوها. وأضافت قائلة إن صندوق الدعم الريفي يقدِّم ما يتراوح بين ٢٠ و٥٠ في المائة من تكلفة برامج الاستثمار الزراعي. وفي عام ١٩٩٩، قدم الصندوق ٣٠ مليون تالونا لإنشاء مزارع للقطاع الخاص، وقدم خمسة ملايين تالونا في عام ١٩٩٧ و١٧ مليون تالونا في عام ١٩٩٨ وتسعة ملايين تالونا في عام ١٩٩٩ لشراء آلات زراعية. وقد أُبرم في مطلع عام ٢٠٠٠ اتفاق بين حكومة ليتوانيا ومصرف الاستثمار النوردي لدعم المؤسسات الصغيرة الحجم والمتوسطة الحجم التي تديرها نساء، وبفضل هذا الاتفاق قُدم ٠٠٠ ٣٣ دولار من

دولارات الولايات المتحدة لتوفير التمويل الضروري. ولم يجر بعد تقييم نتائج هذا البرنامج.

٣٣ - وفي ١ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٩، كان هناك ٥١٥ صبياً وصبية لم يلتحقوا بالمدارس الثانوية، ولكن ليست هناك إحصاءات موزعة حسب الجنس تتعلق بالالتحاق بالمدارس في المناطق الحضرية والمناطق الريفية. وقد بيَّنت دراسة عن الفقر بدأها في عام ١٩٩٧ برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، لجمع بيانات من أجل إعداد استراتيجية وطنية لمكافحة الفقر، عدم وجود فوارق رئيسية بين الرجال والنساء، ولذلك لم تتخذ تدابير خاصة بهدف الحد من فقر المرأة. إلا أن هناك تدابير اتخذت لاستهداف الأمهات لأن الدراسة بيَّنت أن الأمهات العزباوات، سواء كنّ غير متزوجات أو كنّ مطلقات أو أرامل، والنساء الحوامل يعانين غالباً من الفقر. وكان حد الفقر في عام ١٩٩٩ مساوياً لـ٢٧٤ تالونا شهرياً، وتبين أن نحو ١٦ في المائة من السكان يعيشون تحت هذا الخط.

٣٤ - وفيما يختص بالتأمين الاجتماعي على المزارعين وأفراد أسرهم، قالت إن التأمين الاجتماعي الحكومي يشمل المزارعين وأفراد أسرهم البالغين العاملين في المزارع. وفي كل سنة، يدفع المزارع ٥٠ في المائة من اشتراك المعاش التقاعدي الأساسي المستحق في إطار التأمين الاجتماعي الحكومي، أي ٦٩ تالونا فقط حالياً، لأجله شخصياً ولأفراد أسرته البالغين العاملين في المزرعة. وفيما يختص بالمزارع المتعثرة في أدائها، تقدِّم الحكومة ٣٠ في المائة من الاشتراك. وفي نهاية عام ١٩٩٩، كان نحو ٧٧ في المائة من المزارعين معفون من دفع اشتراكات التأمين الاجتماعي وكان ١٠ في المائة يدفعون الاشتراكات.

٣٥ - وفيما يختص بالنشاط السياسي، لاحظت ازدياد وعي المرأة السياسي وازدياد أعداد المشتركات في الحياة السياسية للبلد. وقالت إنه يبدو أن النساء يحبذن الأحزاب السياسية الكبيرة، وهن بذلك يرفضن ضمنياً تشرذم العمل السياسي في ليتوانيا، حيث يوجد نحو ٤٠ حزباً. وهن يمثلن ٥٤ في المائة من الناخبين، وإذا صوتن معاً ككتلة واحدة يمكنهن تحديد نتائج الانتخابات. وأعربت المتكلمة عن أملها في أن يستمر ازدياد اشتراك النساء في المنظمات غير الحكومية وفي الحياة السياسية الليتوانية.

٣٦ - **السيد سِركسنيس** (ليتوانيا): قال إنه ينبغي للجنة أن تعرف أن سعر الصرف التقريبي الجاري للعملة الليتوانية يبلغ أربعة تالونات للدولار الواحد من دولارات الولايات المتحدة. وأعرب عن شكره لأعضاء اللجنة، تقديراً لما طُرح من أسئلة ساهمت في تفهم وفده لأحكام الاتفاقية. وقال إن ليتوانيا ستواصل العمل كي تنفذ الاتفاقية تنفيذاً تاماً.

٣٧ - **الرئيسة**: أعربت عن ارتياحها لأن ليتوانيا تعتزم التصديق على البروتوكول الاختياري للاتفاقية فضلاً عن التعديل المدخل على المادة ٢٠. ولاحظت أن هناك عملاً هاماً يُنجز في مجالات حماية النساء المسنات، وتكافؤ الفرص، ومعاملة النساء والرجال في سوق العمل، ومكافحة العنف الموجَّه ضد النساء، والاتجار بالنساء والفتيات، وتعزيز الصحة الجنسية والإنجابية للنساء. وفيما يختص بالمسألة الأخيرة، شدَّدت على أهمية تعزيز برامج تنظيم الأسرة، الذي يتحقق جزئياً بتقليل عدد حالات الإجهاض، وعلى أهمية توعية الرجال بمسؤولياتهم.

٣٨ - وأضافت قائلة إنه ينبغي تعزيز التعاون بين المنظمات غير الحكومية والآليات والمؤسسات الوطنية والحكومية العاملة من أجل ضمان حقوق المرأة وإنه ينبغي أن تقوم المرأة بدور سياسي متزايد الأهمية في البلد. ولهذه الغاية، حثَّت الوفد على التوسع في تعميم المعلومات المتعلقة بعمل اللجنة بهدف تعزيز حقوق المرأة على النحو المبيَّن في الاتفاقية.

رفعت الجلسة الساعة ١٢/١٠.